

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



لجمهورية فلسطين العربية
رئيسة الجمهورية

السنة المشرون
العدد ٤٢ "مكرر"
١٠ ذي القعدة ١٣٩٧
٢٢ أكتوبر ١٩٧٧

الجريدة الرسمية

قانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٧

بالترخيص لوزير البترول في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة
أتربريزدي ريشيرش آيه داكيفيتيه بتروليبير وشركة سوسيتي ناسيونال دي بترول
داكتين على تعديل الاتفاقية الصادرة بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥ في شأن
البحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال الإسكندرية البحرية

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أتربريزدي ريشيرش آيه داكيفيتيه
بتروليبير وشركة سوسيتي ناسيونال دي بترول داكيتين على تعديل الاتفاقية المرخص بها بموجب القانون رقم ٤٧
لسنة ١٩٧٥ في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال الإسكندرية البحرية ، وذلك وفقا
للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للأحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتكون نافذة بالاستثناء من أحكام أي تشريع
مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

يصم هذا القانون بنظام الدولة ، ويفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٣٩٧ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٧٧)

أنور السادات

AMENDATORY AGREEMENT
TO
CONCESSION AGREEMENT
For PETROLEUM EXPLORATION
AND PRODUCTION
BETWEEN

THE GOVERNMENT OF THE ARAB
REPUBLIC OF EGYPT

AND

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION

AND

ELF AQUITAINE EGYPT

THIS AMENDMENT (hereinafter referred to as "Amendatory Agreement") made and entered into on this day of 1977, to CONCESSION AGREEMENT for Petroleum Exploration and Production (herein referred to as the "Concession Agreement") authorized by Law No. 47 of 1975, by and between the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as the "GOVERNMENT", EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958, as amended (hereinafter referred to as "E. G. P. C.") and ENTREPRISE DE RECHERCHES ET D'ACTIVITES PETROLIERS and SOCIETE NATIONALE DES PETROLES D'AQUITAINE, both companies organised and existing under the Laws of France (hereunder collectively and variously referred to as ELF AQUITAINE or as "CONTRACTOR". (The GOVERNMENT, E. G. P. C. and ELF AQUITAINE are hereinafter referred to collectively as "the Parties").

WITNESSETH

WHEREAS, on 30/6/1975 (hereinafter referred to as "Effective Date") a Concession Agreement for Petroleum exploration and Production (hereinafter referred to as "Concession Agreement") was signed by and between the Government of the Arab Republic of Egypt, Egyptian General Petroleum Corporation and ELF AQUITAINE covering an area (hereinafter referred to as "Area") containing approximately 2200 square kilometers, which lies Off-shore Alexandria in the Mediterranean Sea; and

WHEREAS, CONTRACTOR has conducted extensive marine seismic operations over the Area since the Effective Date. Such operations have allowed CONTRACTOR to

اتفاق تعديل

اتفاقية الالتزام للبحث عن البترول وإنتاجه

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

الهيئة المصرية العامة للبترول

و

شركة ألف أكتين مصر

تحرر هذا التعديل وصار الالتزام به في اليوم من شهر سنة ١٩٧٧ (ويبر عنه فيما يلي بـ « اتفاق التعديل ») لاتفاقية الالتزام للبحث عن البترول وإنتاجه (ويبر عنها فيما يلي بـ « الاتفاقية ») المرخص بها بقتضى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥ بمعرفة (ويبر عنها في هذا التعديل بـ « الحكومة ») والهيئة المصرية العامة للبترول وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديلات (ويبر عنها في هذا التعديل بـ « الهيئة ») وشركة أتربريز دي ريشيرش ايه داكيفيه بترولير وشركة سوسيتيه ناسيونال دي بترول داكيتين وهما شركتان مؤسستان وقائمتان وفقا لقوانين فرنسا (ويبر عنها في هذا التعديل بـ « ألف أكتين » أو « المقاول ») (ويطلق على الحكومة والهيئة وألف أكتين محتعين فيما يلي « الأطراف »).

تقرر الآتى :

حيث أنه في ١٩٧٥/٦/٣٠ (ويبر عنه فيما يلي بـ « تاريخ السران ») قد تم توقيع اتفاقية التزام للبحث عن البترول وإنتاجه (ويبر عنها فيما يلي بـ « اتفاقية الالتزام ») بمعرفة - وفيما بين حكومة جمهورية مصر العربية والمؤسسة المصرية العامة للبترول وألف أكتين في منطقة (ويبر عنها فيما يلي بـ « المنطقة ») تبلغ مساحتها حوالي ٢٢٠٠ كم^٢ وتقع بمنطقة شمال الاسكندرية البحرية في البحر الأبيض المتوسط .

وحيث أن المقاول قد قام بعمليات مساحة بحرية سيزمية شاملة منذ تاريخ السران وقد مكنت تلك العمليات المقاول من أن يحدد له ليس هناك تركيب بحجم كاف بحيث يبرد حفر بئر آخذنا في

determine that there was no structure of sufficient size to justify the drilling of a well, taking into account the technical and economic background, with the exception of a structure located in the North East Part of the Concession ; and

WHEREAS, the Parties Consider it to be in their best interests to introduce certain modifications on the Concession Area, by relinquishing part of the original Area (8 blocks) and substituting it by another part (12 blocks) to the North East of the Concession Area, as shown approximately on Annex "B" and defined more accurately on Annex "A" attached hereto; and

WHEREAS, pursuant to Article 15 of Law No. 20 of 1976 which went into effect as of March 17, 1976, E. G. P. C. as now constituted, has been subrogated to all the rights and obligations of E. G. P. C. as it formerly existed, and has been substituted for the said former E. G. P. C. in all agreements and contracts concluded by the latter ; and

WHEREAS, E. G. P. C. as now constituted has thereby replaced the former E. G. P. C. as PARTY to the Agreement; and

WHEREAS, ELF AQUITAINE EGYPT has replaced the former ELF AQUITAINE as second PARTY to the Agreement ; and

WHEREAS, in accordance with Article XVII (c) of the Concession Agreement, said Agreement may be altered or amended by the mutual agreement of the contracting parties and the parties desire to make this Amendatory Agreement for the reasons hereinabove stated ; and

WHEREAS, the Parties desire to amend Law No. 47 of 1975 authorising the Minister of Petroleum to alter and amend the Concession Agreement.

Now THEREFORE, in Consideration of the mutual provisions and covenants herein contained, the PARTIES agree as follows with respect to the Concession Agreement :

SECTION 1

PURPOSE

1.1 The purpose of the Amendatory Agreement is to modify and amend the Concession Agreement to such extent as will enable the CONTRACTOR to

الاعتبار المعلومات السيزمية والفنية ، باستثناء تركيب يقع في الجزء الشمالي الشرقي من منطقة الالتزام .

وحيث أن الأطراف ترى من صالحها ادخال بعض التعديلات على منطقة الالتزام من شأنها التخلي عن جزء من المنطقة الأصلية (٨ قطاعات) واستبدالها بجزء آخر (١٢ قطاع) في الشمال الشرقي من منطقة الالتزام كما هو موضح بالتقريب في الملحق «ب» ومبين بتفصيل أكبر في الملحق «أ» المرفقين بهذا الاتفاق .

وحيث أنه طبقاً للسادة ١٥ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ الذي بدأ العمل به اعتباراً من ١٧ مارس سنة ١٩٧٦ ، فإن الهيئة بوضعها الراهن قد آلت إليها جميع حقوق والتزامات المؤسسة بوضعها السابق وقد حلت محل المؤسسة في جميع الاتفاقيات العقود التي أبرمتها المؤسسة .

وحيث أن الهيئة بوضعها الحالي قد حلت محل المؤسسة كطرف في اتفاقية الالتزام .

وحيث أن ألف أكتين مصر قد حلت محل ألف أكتين كطرف ثان في هذه الاتفاقية .

وحيث أنه طبقاً للسادة ١٧ (ح) من اتفاقية الالتزام فإنه يجوز تعديل أو تغيير الاتفاقية المذكورة باتفاق الأطراف المتعاقدة وأن الأطراف يرغبون في إجراء هذا التعديل للاتفاقية وذلك للأسباب المذكورة فيما تقدم .

وحيث أن الأطراف يرغبون في تعديل للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥ لنفى یرخص لوزير البترول بتعديل أو تغيير اتفاقية الالتزام .

بناء عليه ، وبالنظر الى الأحكام والتعهدات الواردة في هذه الاتفاقية يوافق الأطراف على ما يلي بالنسبة لاتفاقية الالتزام :

القسم الأول الغرض

١ - ١ - الغرض من «اتفاق التعديل» هو تعديل وتغيير اتفاقية الالتزام الى الحد الذي يمكن المفاوض من القيام بعملية

adequately explore and develop, as warranted, all unrelinquished portions of the original Area as well as the additional portions added in substitution of the relinquished blocks of the original Area, as shown in Annexes A' and B' attached hereto. (All unrelinquished portions of the original Area shall be referred to herein as the "Old Area" and the additional portions added in substitution of the relinquished blocks of the original Area shall be referred to herein as the "New Area").

- 1.2 Considering that the size of both the "New Area" and the "Old Area" is larger than that of the original CONCESSION "AREA", as they contain approximately 2600 square kilometers, the PARTIES recognize that operations as anticipated in the Concession Agreement will require different terms and conditions from those provided in said Agreement.
- 1.3 For the purpose and reasons hereinabove stated, the PARTIES hereby agree to modify and amend the Concession Agreement as hereinafter indicated in this Amendatory Agreement.

SECTION 2

AMENDMENT

- 2.1 The PARTIES hereby agree that the Concession Agreement shall be and is amended to the extent as hereinafter set forth.
- 2.2 Article IV (a) shall be amended to read as follows :
- (a) CONTRACTOR shall commence exploration hereunder not later than six (6) months after the Effective Date. Not later than the end of the thirty second month after the Effective Date, CONTRACTOR shall start exploration drilling in the Area.

CONTRACTOR shall spend a minimum of Sixteen (16) million U. S. Dollars on exploration operations and activities related thereto during the initial three (3) year exploration period, which shall include the cost of drilling two (2) wells.

For the additional period (s) which CONTRACTOR elects to extend beyond the initial three

الكشف والتنقيب الكافية على الوجه المطلوب في جميع الأجزاء غير المتخلى عنها من المنطقة الأصلية وكذلك في الأجزاء لاضافية التي أضيفت الى المنطقة الأصلية بدلا من الأجزاء المتخلى عنها من المنطقة الأصلية، كما هو موضح في المعلق « أ ، ب » الرافقين بهذا الاتفاق (كثافة الأجزاء غير المتخلى عنها من المنطقة الأصلية سيطلق عليها في هذا الاتفاق « المنطقة القديمة » ، والأجزاء الاضافية التي أضيفت بدلا من القطاعات المتخلى عنها من المنطقة الأصلية سيطلق عليها في هذا الاتفاق « المنطقة الجديدة ») .

١ - ٢ - بالنسبة الى أن مجموع مساحتي « المنطقة الجديدة » و « المنطقة القديمة » يزيد على مساحة المنطقة الأصلية ، حيث تبلغ مساحتهما ٢٦٠٠ كم^٢ تقريبا ، يدرك الأطراف أن العمليات المتتظر إجرائها حسب اتفاقية الالتزام سوف تحتاج الى أحكام وشروط تختلف عن تلك المنصوص عليها في تلك الاتفاقية .

١ - ٣ - فللعرض وللأسباب المذكورة فيما تقدم : يوافق الأطراف على تعديل وتعديل اتفاقية الالتزام وفقا لما هو وارد فيما يلي في اتفاق التعديل هذا .

القسم الثاني التعديل

٢ - ١ - يوافق الأطراف على أن يجري تعديل اتفاقية الالتزام على الوجه المبين فيما يلي :

٢ - ٢ - تعدل المادة ٤ (أ) بحيث يصبح نصها كالاتي :

(أ) يجب على المقاول أن يبدأ عمليات الحفر الاستكشافية في المنطقة في موعد لا يتجاوز ستة (٦) أشهر من تاريخ سريان الاتفاقية . ويجب على المقاول أن يبدأ عمليات الحفر الاستكشافية في المنطقة في موعد لا يتعدى الشهر الثاني والثلاثين (٣٢) من تاريخ السريان .

ويتعين على المقاول أن ينفق ستة عشر (١٦) مليونا من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها أثناء فترة البحث الأساسية التي تبلغ ثلاث (٣) سنوات والتي تشمل تكاليف حفر بئرين .

ولكل فترة اضافية يختار المقاول مدتها بعد فترة البحث الأساسية

(3) year exploration period CONTRACTOR shall spend a minimum of :

(i) Seventeen and one-half (17.5) million U.S. Dollars, for the first three (3) year extension period.

(ii) Twelve (12) million U. S. Dollars for the second two (2) year extension period.

Such periods corresponding respectively to the fourth (4th), fifth (5th), sixth (6th), and to the seventh (7th) eighth (8th) years, after the Effective Date.

If CONTRACTOR should spend more than the minimum amount required to be expended during the initial three (3) years exploration period or during any subsequent exploration period thereafter, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by CONTRACTOR during any succeeding exploration period or periods, as the case may be :

2.3 Article VII (b) shall be amended to read as follows :

(b) *Production Sharing* :

The remaining sixty (60) percent Crude Oil shall be taken and disposed of separately by E.G.P.C. and CONTRACTOR in the following proportions.

For the "Old Area" Eighty five (85) per cent for EGPC and fifteen (15) per cent for CONTRACTOR when the producing wells are located at a water depth of less than two hundred (200) meters.

Eighty (80) per cent for E. G. P. C. and twenty (20) per cent for CONTRACTOR when the producing wells are located at a water depth of two hundred (200) meters or more but less than two hundred and fifty (250) meters.

Seventy five (75) per cent for E. G. P. C. and twenty five (25) per cent for CONTRACTOR when the producing wells are located at a water depth of two hundred and fifty (250) meters or more but less than three hundred (300) meters.

Seventy (70) per cent for E. G. P. C. and thirty (30) per cent for CONTRACTOR when the

البالغة ثلاث (٣) سنوات فإن على المقاول أن ينفق كحد أدنى ما يلي :

(١) سبعة عشر ونصف (١٧.٥) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لأول امتداد وقدره ثلاث (٣) سنوات .

(٢) اثني عشر (١٢) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية لثاني امتداد وقدره ستان (٢) .

وتمثل الفترات السابقة السنوات الرابعة والخامسة والسادسة ثم السنتين السابعة والثامنة على التوالي بعد تاريخ السريان .

وإذا حدث أنفق المقاول مبلغا يزيد عن الحد الأدنى المطلوب إنفاقه خلال فترة الثلاث (٣) سنوات الأساسية للبحث أو أثناء أية فترة بحث تالية ، فإن ما ينفق بالزيادة يجوز خصمه من الحد الأدنى للمبلغ المطلوب من المقاول إنفاقه أثناء أية فترة أو فترات تالية ، حسب الأحوال .

٢ - ٣ - تعدل المادة السابعة (ب) بحيث يصبح نصها كالاتي :

(ب) أقسام الاتاج :

الستون في المائة (٦٠٪) المتبقية من الزيت الخام تأخذها وتصرف فيها كل من الهيئة والمقاول على انفراد بالنسب الآتية :
« بالنسبة للمنطقة القديية » :

خسة وثمانون في المائة (٨٥٪) للهيئة وخسة عشرة في المائة (١٥٪) للمقاول عندما تكون الآبار المنتجة واقعة على عمق من المياه يقل عن مائتي (٢٠٠) متر .

ثمانون في المائة (٨٠٪) للهيئة وعشرون في المائة (٢٠٪) للمقاول عندما تكون الآبار المنتجة واقعة على عمق من المياه قدره مائتا (٢٠٠) متر . ولكن أقل من مائتين وخمسين (٢٥٠) مترا .

خسة وسبعون في المائة (٧٥٪) للهيئة وخسة وعشرون في المائة (٢٥٪) للمقاول عندما تكون الآبار المنتجة واقعة على عمق من المياه قدره مائتان وخمسون (٢٥٠) مترا ولكن أقل من ثلاثمائة (٣٠٠) مترا .

سبعون في المائة (٧٠٪) للهيئة وثلاثون في المائة (٣٠٪)

producing wells are located at a water depth of three hundred (300) meters or more.

For the "New Area"

Eighty (80) per cent for E.G.P.C. and twenty (20) per cent for CONTRACTOR.

2.4 Article VIII (C) shall be amended to read as follows.

1) Signature Bonuses :

CONTRACTOR shall pay to EGPC the sum of two and one-half (2.5) million U. S. Dollars as a signature bonus on the Effective Date.

ii) CONTRACTOR shall also pay to E. G. P. C. the sum of One-half (0.5) million U. S. Dollars as a signature bonus on signature hereof by Minister of Petroleum.

iii) CONTRACTOR shall also pay to E. G. P. C. the sum of One-half (0.5) million U.S. Dollars as a signature bonus before April 1, 1978.

2) Production Bonuses

i) CONTRACTOR shall pay to E.G.P.C. the sum of six (6) million U. S. Dollars as a production bonus when the average daily production reaches the rate of one hundred thousand (100,000) barrels of oil per day (B.O.P.D.) for a period of thirty (30) consecutive producing days.

ii) CONTRACTOR shall also pay to E. G. P. C. the sum of twelve (12) million U. S. Dollars as a production bonus when the average daily production reaches the rate of one hundred fifty thousand (150,000) barrels of oil per day (B.O.P.D.) for a period of thirty (30) consecutive producing days.

iii) At the time of reaching one or more of the levels of production indicated above, and therefore paying one or more of said two production bonuses, CONTRACTOR

للمقاول عندما تكون الآبار المنتجة واقعة على عمق من المياه قدره ثلثمائة (٣٠٠) متر أو أكثر .

« بالنسبة للمنطقة الجديدة » :

ثمانون في المائة (٨٠ / ١٠٠) للهيئة وعشرون في المائة (٢٠ / ١٠٠) للمقاول .

٢ - ٤ - تعديل المادة الثامنة (٨) بحيث يصبح نصها كالاتي :

١ - منح التوقيع :

(١) يدفع المقاول للهيئة مبلغ مليونين ونصف (٢.٥) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة توقيع في تاريخ السريان .

(٢) يدفع المقاول أيضا للهيئة مبلغ نصف (٥٠٠) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة توقيع تدفع عند التوقيع على هذا التعديل من السيد وزير البترول .

(٣) يدفع المقاول أيضا للهيئة نصف (٥٠٠) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة توقيع قبل أول أبريل سنة ١٩٧٨ .

٢ - منح الانتاج :

(١) يدفع المقاول للهيئة مبلغا مقداره ستة (٦) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة انتاج عندما يصل متوسط الانتاج اليومي الى مائة ألف (١٠٠٠٠٠) برميل زيت في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .

(٢) يدفع المقاول أيضا للهيئة مبلغا اضافيا مقداره اثنا عشر (١٢) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية عندما يصل متوسط الانتاج اليومي الى مائة وخمسون ألف (١٥٠٠٠٠) برميل زيت في اليوم على مدى ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية .

(٣) عند الوصول الى واحد أو أكثر من مستويات الانتاج المشار اليها بهما وبالتالي دفع منحة أو أكثر من منحتي الانتاج المذكورتين ، يتعين على المقاول أن يحدد أي من المنطقتين (« المنطقة

shall specify to which of the two areas (the "Old Area" or the "New Area") the production bonus for that level (s) of production has to be attributed. When average daily production on the other Area has reached for a period of thirty (30) consecutive producing days the average level of 100,000 or 150,000, as the case may be, another production bonus (s) of six (6) and twelve (12) million U.S. Dollars, respectively, will be paid by CONTRACTOR to E. G. P. C.

It is to be understood that payment of such production bonus in any of the two (2) levels of production rates specified herein-above can be payable with regard to the New Area or the Old Area or both together but in no event this can be more than two (2) times for each level of production in case of production from both New and Old Areas, and in no event the production bonus can be paid more than once for each level of production from one area.

- iv) All above referred to bonuses shall neither be recovered nor amortized by CONTRACTOR for any reason whatsoever.

Section 3

- 3.1 Annex "A" shall be substituted in place of Annex "A" attached to the Concession agreement and marked Annex "A".
- 3.2 Annex "B" shall be substituted in place of the map attached to the Concession Agreement and marked Annex "B".

Section 4

- 4.1 Annex "C" shall be amended to provide at hereinafter indicated and shall be substituted in place of the letter of Guaranty attached to the Concession Agreement.
- 4.2 All reductions heretofore established and credited to the Letter of Guaranty to which the afore-said amendment and the substitution applied, shall likewise be deemed to have been established and credited, as of their respective dates to said Letter of Guaranty as hereby amended.
- 4.3 CONTRACTOR and E.G.P.C. will cooperate in taking appropriate steps to implement the afore-said substitution with the National Bank of Egypt.
- 4.4 Annex "C", Letter of Guaranty shall be amended to read as follows :

القديمة « أو » المنطقة الجديدة «) تخصص لها منحة الانتاج لذلك المستوى أو المستويات من الانتاج . وعندما يصل متوسط الانتاج اليومي بالمنطقة الأخرى وحدها لمدة ثلاثين (٣٠) يوم انتاج متوالية مستوى يبلغ متوسطه (١٠٠٠٠٠ أو ١٥٠٠٠٠) ، حسب الأحوال ، تبين على المقاول أن يدفع للهيئة منحة أو منح انتاج أخرى قدرها ٦ و ١٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على التوالي .

على أنه من المفهوم أن منح الانتاج لأي من مستوي الانتاج المذكورين بعاليه يمكن أن تدفع بالنسبة للمنطقة الجديدة أو المنطقة القديمة أو كليهما معا ولكن ذلك الدفع لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يجري أكثر من مرتين لكل مستوى من مستويات الانتاج في حالة الانتاج من كلتي المنطقتين الجديدة والقديمة ، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تدفع منحة الانتاج أكثر من مرة لكل مستوى من مستويات الانتاج في منطقة واحدة .

- (٤) لا يجوز للمقاول استرداد منح التوقيع أو الانتاج السابق الاثارة اليها أو استهلاكها بأي حال من الأحوال .

القسم الثالث

- ٣ - ١ - يستبدل الملحق « أ » بالملحق « أ » المرفق باتفاقية الالتزام والعمود الملحق « أ » .

- ٣ - ٢ - يستبدل الملحق « ب » بالخريطة المرفقة باتفاقية الالتزام والعمود ملحق « ب » .

القسم الرابع

- ٤ - ١ - يعدل الملحق « ح » على النحو المبين فيما يلي ، يستبدل بخطاب الضمان المرفق بالاتفاقية كملحق « ح » .

- ٤ - ٢ - كافة التخفيضات التي تمت حتى الآن وقيدت على خطاب الضمان الذي يسرى عليه التعديل والاستبدال المشار اليه تعتبر أنها تمت كذلك وقيدت اعتبارا من التواريخ المتعلقة بها بالنسبة لخطاب الضمان المعدل .

- ٤ - ٣ - يتعاون المقاول والهيئة في اتخاذ الخطوات المناسبة لتفيذ هذا الاستبدال لدى البنك الأهلي المصري .

- ٤ - ٤ - يعدل الملحق « ح » خطاب الضمان ، بحيث يصبح نصه كالاتي :

ANNEX "C"

LETTER OF GUARANTY

Cairo,

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

LETTER OF GUARANTY ON :

Gentlemen,

The Undersigned NATIONAL BANK OF EGYPT Cairo, as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as E.G.P.C.) to the limit of sixteen (16) million U.S. Currency the performance by ELF AQUITAINE EGYPT (hereinafter referred to as CONTRACTOR) of its obligations required for exploration operations to spend a minimum of sixteen (16) million U.S. Dollars during the initial three (3) years of the exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the Agreement) covering that Area described in Annex "A" and "B" of said Agreement, by and between the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as A.R.E.), E.G.P.C. and CONTRACTOR dated.

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly during the period of expenditure of said sixteen (16) million U.S. Dollars by the amount of money expended by CONTRACTOR for such exploration operations during each quarter. Each such reduction shall be established by the joint written statement of E.G.P.C. and CONTRACTOR.

In the event of a claim by E.G.P.C. of non-performance or surrender of the Agreement on the part of CONTRACTOR prior to the fulfilment of said minimum expenditure obligation under Article IV of this Agreement there shall be no liability on the undersigned Guarantor for payment to E.G.P.C. unless and until such liability has been established by written statement of E.G.P.C. setting forth the amount due under the Agreement.

الملحق "ج"

خطاب ضمان

القاهرة في ٢٢ أكتوبر ١٩٧٧

الهيئة المصرية العامة للبترول

خطاب ضمان رقم ()

بعد التحية

الموقع أدناه البنك الأهلي المصري - القاهرة ، بصفته ضامنا ، يضمن بمقتضى هذا : الهيئة المصرية العامة للبترول (ويشار إليها فيما يلي بالهيئة) في حدود مبلغ ستة عشر (١٦) مليون دولار بعملة الولايات المتحدة الأمريكية : أن تقوم شركة ألف أكتين مصر (ويشار إليها فيما يلي بلفظ « المقاول ») بتنفيذ التزاماتها التي تنفيها عمليات البحث بإتفاق مبلغ لا يقل عن ستة عشر (١٦) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خلال الثلاث (٣) سنوات الأول من فترة البحث بمقتضى المادة الرابعة من اتفاقية الالتزام (ويشار إليها فيما يلي « بالاتفاقية ») التي تغطي المنطقة الموصوفة في الملحقين (أ) و (ب) من تلك الاتفاقية الموقعة بين جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلي « ج . م . ع ») ، والهيئة والمقاول في

ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومسئولية الضامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة خلال فترة اتفاق مبلغ ستة عشر (١٦) مليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمقدار المبالغ التي صرفها المقاول على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . وكل تخفيض من هذه التخفيضات يتم بمقتضى اقرار كتابي مشترك من جانب الهيئة والمقاول .

وفي حالة ما اذا رأت الهيئة أن ألف أكتين مصر لم تقم بالوفاء بالتزاماتها أو تخلت عن الاتفاقية قبل الوفاء بالحد الأدنى المذكور من التزاماتها طبقا للمادة الرابعة من هذه الاتفاقية ، فانه لا تكون هناك اية مسئولية على الضامن الموقع أدناه عن دفع المبلغ للهيئة الا اذا ثبتت هذه المسئولية باقرار كتابي من الهيئة يثبت المبلغ المستحق بمقتضى الاتفاقية .

It is a further condition of this Letter of Guaranty that :

- (1) This letter of Guaranty will become available only provided that the Guarantor will have been informed in writing by CONTRACTOR and E.G.P.C. that the Agreement between CONTRACTOR, A.R.E. and E.G.P.C. has become effective according to its terms, and said Guaranty shall become effective on the Effective Date of said Agreement.
- (2) This Letter of Guaranty shall, in any event automatically expire :
- (a) Three and one half (3.5) years after date it becomes effective, or.
- (b) At such time as the total of the amounts shown on quartely joint statements of E.G.P.C. and CONTRACTOR equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation.

whichever is earlier

- (3) Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by E.G.P.C.'s written statement setting forth the amount of under expenditure by CONTRACTOR to the effect that :
- (a) CONTRACTOR has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty ; and
- (b) has failed to pay the expenditure deficiency to E.G.P.C.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total guarantees which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's Letter No. dated

Please return to us this letter of guaranty in the event it does not become effective or upon the expiry date.

Yours faithfully

FOR THE NATIONAL BANK OF EGYPT, CAIRO.

Accountant

Manager

ويشترط في خطاب الضمان هذا أيضا :

١ - ألا يصبح خطاب الضمان هذا نافذ المفعول الا اذا تلقى الضامن اخطارا كتابيا من المقاول والهيئة بأن الاتفاقية بين المقاول و « ج . ع . م » والهيئة أصبحت سارية طبقا للنصوص الواردة بها . وتصبح هذه الاضمانة سارية ابتداء من تاريخ سريان الاتفاقية المذكورة .

٢ - وعلى أي حال ينتهي خطاب الضمان هذا تلقائيا :

(أ) بعد ثلاث سنوات وستة شهور من تاريخ بدء سريانه .

(ب) عندما يصبح مجموع المبالغ المذكورة في الاقرارات الربع سنوية المشتركة التي تعدها الهيئة والمقاول مساويا للحد الأدنى للالتزام بالاتفاق أو يزيد عن ذلك .

أي التاريخين أسبق .

٣ - وباتتالي فان أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم الى الضامن قبل أي من تاريخي انتهاء خطاب الضمان على الأكثر ، مصحوبة باقرار كتابي من الهيئة يحدد فيه المبلغ الذي لم ينفقه المقاول ومؤداه :

(أ) أن المقاول لم يتم بالوفاء بالتزاماته بالصرف المشار اليه في هذه الضمانة و

(ب) أنه لم يتم بدفع العجز في المصروفات الى الهيئة .

تقر باننا باصدار هذه الضمانة لم تتجاوز حد مجموع الضمانات التي يحق لنا اصدارها بموجب كتاب وزارة الاقتصاد رقم المؤرخ

والرجاء اعادة خطاب الضمان هذا الينا ، اذا لم يصبح ساريا او عند انتهائه .

عن البنك الأهلي المصري - القاهرة

المدير

المخاطب

Section 5

CONFORMANCE WITH THE CONCESSION
AGREEMENT AND APPROVAL OF
THE A.R.E. GOVERNMENT

5.1 Except as the context of the Concession Agreement may otherwise require, in order that the other provisions thereof shall be consistent with the modifications, substitutions and amendments contained in the foregoing sections 2, 3 and 4 of this Amendatory Agreement, such provisions of the Concession Agreement shall remain in full force and effect.

5.2 This Amendatory Agreement shall not be binding upon any of the Parties unless a law authorizing the Minister of Petroleum to sign said Amendatory Agreement is issued and said Amendatory Agreement is signed by the Government, E.G.P.E. and CONTRACTOR and published in the Official Journal of the A.R.E.

However, with a view to ensuring realization of the Petroleum Plan, CONTRACTOR shall be allowed to start seismic work in the New Area as of the date of signature of this Amendatory Agreement by E.G.P.C.

5.3 It is understood and agreed that unless and until this Amendatory Agreement is legally approved and signed by the GOVERNMENT of the A.R.E. the PARTIES hereto shall continue to be governed by the existing Law No. 47 of 1975.

In WITNESS WHEREOF, this Amendatory Agreement has been duly signed by the respective Parties hereto as of the date first hereunder set out.

GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF EGYPT

BY : _____

THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION

BY : _____

ELF AQUITAINE EGYPT

BY : _____

القسم الخامس

مسيرة التعديل

لاتفاقية الالتزام واعتماد جمهورية مصر العربية

٥ - ١ - باستثناء ما قد تتطلبه نصوص اتفاقية الالتزام بخلاف ذلك ، حتى تصبح الأحكام الأخرى الواردة بالاتفاقية متشعبة مع التغييرات والتعديلات الواردة في الأحكام ٢ ، ٣ ، ٤ آتفة الذكر في اتفاق التعديل هذا ؛ فان تلك النصوص والأحكام الواردة في اتفاقية الالتزام تظل قائمة ومعسولا بها .

٥ - ٢ - لا يكون اتفاق التعديل هذا ملزما لأى من أطراف هذا الاتفاق ما لم يصدر قانون يخول وزير البترول التوقيع على اتفاق التعديل هذا ، ويوقع اتفاق التعديل من الحكومة والهيئة والمقاول وينشر في الجريدة الرسمية لجمهورية مصر العربية .

على أنه ضافا لتنفيذ الخطة البترولية بالسرعة الممكنة ، سيسح للتداول بالقيام بأعمال المساحة السيزمية في المنطقة الجديدة اعتبارا من تاريخ توقيع السيد رئيس الهيئة لهذا الاتفاق .

٥ - ٣ - من المتفهم والمتفق عليه أنه ما لم والى أن يتم اعتماد الاتفاق الخاص بهذا التعديل قانونا وتوقيعه من حكومة (ج.م.ع) فان الأطراف سيظلون ملتزمين بالقانون الحالى رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥

وابتاتا لما تقدم فقد تم التوقيع على اتفاق التعديل هذا من جانب الأطراف المعنية وذلك اعتبارا من التاريخ المشار اليه ما تقدم .

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها

شركة ألكيتين مصر

عنها

Annex "A"

Amendatory Agreement

Between

A.R.E., E.G.P.C. & ELF AQUITAINE EGYPT

in

North Alexandria Offshore Area

Boundary Description

Annex "B" is a map of the scale 1 : 1 000 000 including the modified Area covered and affected by this Amendatory Agreement, after exclusion of the Eight (8) relinquished Exploration Blocks enumerated hereunder :

The relinquished blocks are :

Blocks Nos. 3, 12, 13, 14, 17, 18, 21 and 22, as shown on Annex "B".

The modified Area viz : the "Old Area" after excluding the Eight (8) relinquished blocks, plus the "New Area" added in substitution of the relinquished blocks, is composed of 26 Exploration blocks, each of which is six (6) minutes latitude by six (6) minutes longitude, approx. 100 Kms², i.e. a total of 2600 square Kilometers, as follows :

OLD AREA :

This is composed of fourteen (14) Exploration Blocks, viz : Blocks Nos. 1, 2, 4, 5, 6, 7, 8, 9, 10, 11, 15, 16, 19 and 20, as shown on Annex "B".

NEW AREA :

This is composed of twelve (12) Exploration Blocks viz : Blocks Nos. 23, 24, 25, 26, 27, 28, 29, 30, 31, 32, 33 and 34, as shown on Annex "B".

Coordinates of the corner points of the "Old Area" and the "New Area" are given in the two following tables, which form an integral part of this Annex "A":

الملحق "أ"

اتفاق التعديل

بين

حكومة م. م. ع. والهيئة وألف أكيتين مصر

في

منطقة شمال الاسكندرية البحرية

وصف حدود المنطقة

الملحق (ب) هو خريطة بمقياس رسم ١ : ١٠٠٠٠٠٠ تتضمن المنطقة المعدلة التي يشملها ويحكمها اتفاق التعديل هذا ، بعد استبعاد الثماني (٨) قطاعات بحث المتخلى عنها والتي نورد يانها أدناه :

القطاعات المتخلى عنها :

هي القطاعات أرقام ٣ و ١٣ و ١٤ و ١٧ و ١٨ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ كما هو مبين في الملحق «ب» .

والمنطقة المعدلة ، أي « المنطقة القديمة » بعد استبعاد الثماني (٨) قطاعات المتخلى عنها ، وإضافة « المنطقة الجديدة » التي أضيفت بدلا من القطاعات المتخلى عنها ، تتألف من ٢٦ قطاع بحث : كل منها ست (٦) دقائق من خطوط العرض ، في ست (٦) دقائق من خطوط الطول بساحة قدرها ١٠٠ كم^٢ تقريبا أي بساحة كلية قدرها ٢٦٠٠ كم^٢ ويانها كالاتي :

المنطقة القديمة :

وهي تتكون من أربعة عشر (١٤) قطاع بحث وهي القطاعات أرقام ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٥ و ١٦ و ١٩ و ٢٠ كما هو مبين في الملحق «ب» .

المنطقة الجديدة :

وهي تتكون من اثني عشر (١٢) قطاع بحث وهي القطاعات أرقام ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ ، كما هو مبين في الملحق «ب» .

ونورد في الجدولين الآتين احداثيات النقط الركنية لكل من المنطقة القديمة « و » المنطقة الجديدة « و » ويمتد هذان الجدولان جزءا متما لهذا الملحق «أ» .

ELF AQ. AMEND
ANNEX A-2
"Old Area"

تعديل ألف أكيتين
ملحق ١ - ٢
المنطقة القديمة

Point No.	Lat. N.	Long. E.	Due	منطقة رقم	خط عرض شمالا	خط طول شرقا	اتجاه إلى
2	31° 30' 00"	29° 30' 00"	North to point 3	٢	31° 30' 00"	29° 30' 00"	شمالا إلى النقطة ٣
3	31° 36' 00"	29° 30' 00"	East to point 18	٣	31° 36' 00"	29° 30' 00"	شرقا إلى النقطة ١٨
18	31° 36' 00"	29° 42' 00"	North to point 17	١٨	31° 36' 00"	29° 42' 00"	شمالا إلى النقطة ١٧
17	31° 42' 00"	29° 42' 00"	East to point 6	١٧	31° 42' 00"	29° 42' 00"	شرقا إلى النقطة ٦
6	31° 42' 00"	29° 48' 00"	North to point 7	٦	31° 42' 00"	29° 48' 00"	شمالا إلى النقطة ٧
7	31° 48' 00"	29° 48' 00"	East to point 8	٧	31° 48' 00"	29° 48' 00"	شرقا إلى النقطة ٨
8	31° 48' 00"	30° 00' 00"	South to point 9	٨	31° 48' 00"	30° 00' 00"	جنوبا إلى النقطة ٩
9	31° 30' 00"	30° 00' 00"	West to point 10	٩	31° 30' 00"	30° 00' 00"	غربا إلى النقطة ١٠
10	31° 30' 00"	29° 54' 00"	South to point 11	١٠	31° 30' 00"	29° 54' 00"	جنوبا إلى النقطة ١١
11	31° 24' 00"	29° 54' 00"	West to point 12	١١	31° 24' 00"	29° 54' 00"	غربا إلى النقطة ١٢
12	31° 24' 00"	29° 48' 00"	South to point 13	١٢	31° 24' 00"	29° 48' 00"	جنوبا إلى النقطة ١٣
13	31° 18' 00"	29° 48' 00"	West to point 14	١٣	31° 18' 00"	29° 48' 00"	غربا إلى النقطة ١٤
14	31° 18' 00"	29° 36' 00"	North to point 21	١٤	31° 18' 00"	29° 36' 00"	شمالا إلى النقطة ٢١
21	31° 24' 00"	29° 36' 00"	East to point 20	٢١	31° 24' 00"	29° 36' 00"	شرقا إلى النقطة ٢٠
20	31° 24' 00"	29° 42' 00"	North to point 19	٢٠	31° 24' 00"	29° 42' 00"	شمالا إلى النقطة ١٩
19	31° 30' 00"	29° 42' 00"	West to point 2	١٩	31° 30' 00"	29° 42' 00"	غربا إلى النقطة ٢
			which is the point of the Beginning.				وهي نقطة البداية.

ELF AQ. AMEND
ANNEX A-3
"New Area"

تعديل ألف أكتين مصر
الملحق ٣-١
المنطقة الجديدة

Point No.	Lat. N.	Long. E	Due	نقطة رقم	خط عرض شمالا	خط طول شرقا	اتجاه إلى
22	31° 42' 00"	30° 00' 00"	East to point	23	31° 42' 00"	30° 00' 00"	شرقا إلى النقطة ٢٣
23	31° 42' 00"	30° 12' 00"	South to point	24	31° 42' 00"	30° 12' 00"	جنوبا إلى النقطة ٢٤
24	31° 30' 00"	30° 12' 00"	West to point	25	31° 30' 00"	30° 12' 00"	غربا إلى النقطة ٢٥
25	31° 30' 00"	30° 06' 00"	South to point	26	31° 30' 00"	30° 06' 00"	جنوبا إلى النقطة ٢٦
26	31° 18' 00"	30° 06' 00"	West to point	27	31° 18' 00"	30° 06' 00"	غربا إلى النقطة ٢٧
27	31° 18' 00"	29° 54' 00"	South to point	28	31° 18' 00"	29° 54' 00"	جنوبا إلى النقطة ٢٨
28	31° 12' 00"	29° 54' 00"	West to point	15	31° 12' 00"	29° 54' 00"	غربا إلى النقطة ١٥
15	31° 12' 00"	29° 36' 00"	North to point	14	31° 12' 00"	29° 36' 00"	شمالا إلى النقطة ١٤
14	31° 18' 00"	29° 36' 00"	East to point	13	31° 18' 00"	29° 36' 00"	شرقا إلى النقطة ١٣
13	31° 18' 00"	29° 48' 00"	North to point	12	31° 18' 00"	29° 48' 00"	شمالا إلى النقطة ١٢
12	31° 24' 00"	29° 48' 00"	East to point	11	31° 24' 00"	29° 48' 00"	شرقا إلى النقطة ١١
11	31° 24' 00"	29° 54' 00"	North to point	10	31° 24' 00"	29° 54' 00"	شمالا إلى النقطة ١٠
10	31° 30' 00"	29° 54' 00"	East to point	9	31° 30' 00"	29° 54' 00"	شمالا إلى النقطة ٩
9	31° 30' 00"	30° 00' 00"	North to point	22	31° 30' 00"	30° 00' 00"	شمالا إلى النقطة ٢٢
			Which is the Point of the Beginning				وهي نقطة البداية